دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

الفصـــل التشريعـي السادس عشر
دور الانعـقاد العـادي الثاني

قطـاع اللجـــان
لجنة شؤون الإسكان والعقار
التاريـخ: 20 جمادى الآخرة 1443هـ
الموافق: 23 يـــنـــايـــر 2022م

التقرير رقم (8)

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة.. وبعد،،

يسـرني أن أقـدم لكـم التقريـر **الثـامن** للجنـة شـؤون الإسـكان والعقـار عـن الاقتـراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة (6) من القانون رقم (30) لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي (المحال بصفة الاستعجال).

برجاء التكرم بعرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة
فايز غنام الجمهور

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

التقرير الثامن
للجنة شؤون الإسكان والعقار
بالموافقة بعد التعديل على

الاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة (6) من القانون رقم 30 لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي المقدم من السادة النواب/ د.عبدالعزيز الصقعبي - د.حسن عبدالله جوهر - د.عبدالكريم الكندري - د.عبيد محمد المطيري - فايز غنام الجمهور. (المحال بصفة الاستعجال).

الإحالة:

بالإشارة إلى قرار مجلس الأمة بجلسته المعقودة يوم الأربعاء الموافق 2022/1/19م بالموافقة على الطلب المقدم من السيد العضو/ د.عبدالعزيز طارق الصقعبي بإحالة عدد من الاقتراحات بقوانين إلى اللجنة لدراستها وتقديم تقرير بشأن كل منها إلى المجلس.
وقد نظرت اللجنة أحد هذه الاقتراحات وهو الاقتراح بقانون المشار إليه.

عرض عمل اللجنة:

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً واحداً بتاريخ 2022/1/23م، وقد حضر جانباً من الاجتماع كل من:

- السيد/ عبدالوهاب الرشيد - وزير المالية ووزير الدولة لشؤون الاقتصاد والاستثمار.

عن بنك الائتمان الكويتي:

- السيد/ صلاح المضف - مدير عام بنك الائتمان الكويتي.

عن الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية:

- السيد/ مروان الغانم - مدير عام الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية.
- السيد/ طلال السلطان - مدير إدارة المكتب الفني بالصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية.

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

موضوع الاقتراح بقانون والهدف منه:

يتضمن الاقتراح بقانون المشار إليه زيادة رأس مال بنك الائتمان الكويتي بمقدار سبعمائة وخمسون مليون دينار كويتي (750.000.000) ليصبح رأس مال البنك ثلاثة ألاف وسبعمائة وخمسون مليون دينار كويتي (3.750.000.000) بحيث تغطى الزيادة من الاحتياطي العام للصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية ويلتزم الصندوق بأدائها للبنك متى طلب ذلك، وذلك نظراً لكون الأسر الكويتية أولى بالملاءة المالية للصندوق من الدول الأخرى.

ويهدف الاقتراح - كما ورد بمذكرته الايضاحية - إلى الإسراع في حل وتخفيف حدة الازمة الاسكانية المتمثلة في عدم توفر السيولة اللازمة في بنك الائتمان لتمويل قروض الوحدات السكنية في المدن الاسكانية الجديدة.

رأي الحكومة:

أولاً: وزارة المالية.

- أكد السيد/ عبدالوهاب الرشيد - وزير المالية ووزير الدولة لشؤون الاقتصاد والاستثمار بأن الاقتراح المشار إليه سوف يساهم بشكل مؤقت بحل المشكلات الاسكانية العالقة باعتباره حل قصير المدى، كما تعهد الوزير بتقديم قرارات سوف تساهم بحل المشكلات الاسكانية العالقة ، بجلسة مجلس الأمة المقرر عقدها بتاريخ 25 يناير 2022م.

ثانياً: الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية

- أكد المدير العام للصندوق موافقة الصندوق على التعديل المشار إليه في الاقتراح مع تعديل مبلغ الزيادة بحيث يكون ثلاثمائة مليون دينار كويتي فقط.

ثالثاً: بنك الائتمان الكويتي.

أكد مدير عام بنك الائتمان الكويتي على موافقة البنك على الاقتراح بقانون المشار إليه بزيادة رأس مال البنك لحل المشكلات الاسكانية العالقة، كما أكد على ضرورة إبقاء النص الخاص بتخصيص خمسمائة مليون دينار كويتي من رأس مال البنك لتغطية أحكام كل من (مادة 28 مكررا) و (مادة 28 مكررا أ) من القانون رقم 47 لسنة 1993 بشأن الرعاية السكنية.

رأي اللجنة:

بناءً على ما سبق وبعد الاستماع إلى وجهات النظر المختلفة، أكدت اللجنة ضرورة إقرار هذا المقترح كونه يساهم في تسريع حل بعض المشكلات الإسكانية العالقة في الوقت الحالي وهو الهدف الذي تسعى إليه اللجنة منذ تشكيلها.

ورأت اللجنة بأن يتم تعديل نص المادة (6) كاملاً بدلاً عن تعديل الفقرة الأولى فقط، كما أبدت اللجنة تحفظها برغبتها بالموافقة على زيادة رأس مال بنك الائتمان كما ورد بالاقتراح وهو سبعمائة وخمسون مليون دينار كويتي بحيث يصبح رأس مال بنك الائتمان الكويتي ثلاثة آلاف وسبعمائة وخمسون مليون دينار كويتي (3.750.000.000)، ولكن نظراً لعدم موافقة الحكومة على هذا المبلغ وافقت اللجنة على المبلغ الذي تم اقتراحه من قبل الحكومة وهو ثلاثمائة مليون دينار كويتي فقط، مع تعهد السيد/ وزير المالية ووزير الدولة لشؤون الاقتصاد والاستثمار بتقديم قرارات سوف تساهم بحل المشكلات الاسكانية العالقة بجلسة مجلس الأمة المقرر عقدها بتاريخ 25 يناير 2022م، رغبة من اللجنة في التعاون مع الحكومة لحل بعض المشكلات المتعلقة في القضية الاسكانية.

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

قرار اللجنة:

وبعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة بإجماع آراء أعضائها الحاضرين إلى **الموافقة بعد التعديل** على الاقتراح بقانون على النحو الوارد بالجدول المقارن.

واللجنة تقدم تقريرها للمجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

مقرر اللجنة
د.عبدالعزيز طارق الصقعبي

- **المرفقات:**
- نسخة عن مشروع القانون ومذكرته الإيضاحية (كما انتهت إليه اللجنة).
- نسخة عن الجدول المقارن.
- نسخة عن الاقتراح بقانون المشار إليه.
- نسخة عن قرار مجلس الأمة بجلسته المعقودة يوم الأربعاء الموافق 2022/1/19م بالموافقة على الطلب المقدم من السيد العضو/ د.عبدالعزيز طارق الصقعبي

مرفـــق رقـم (1)

مشروع القانون ومذكرته الإيضاحية

(كما انتهت إليه اللجنة)

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

مشروع قانون رقم ( ) لسنة 2022
بتعديل المادة (6) من القانون رقم (30) لسنة 1965
بإنشاء بنك الائتمان الكويتي

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (25) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم 31 لسنة 1978 بقواعد اعداد الميزانية العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي.
- وعلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية. والقوانين المعدلة له.
- وعلى القانون رقم 27 لسنة 1995 في شأن اسهام نشاط القطاع الخاص في تعمير الأراضي الفضاء المملوكة للدولة لأغراض الرعاية السكنية. والقوانين المعدلة له.

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (6) من القانون رقم (30) لسنة 1965 المشار إليه النص التالي:

رأس مال البنك ثلاثة آلاف وثلاثمائة مليون دينار كويتي (3,300,000,000 د.ك) وتغطى الزيادة في رأس المال ومقدارها ثلاثمائة مليون دينار كويتي

(300.000.000 د.ك) من الاحتياطي العام للصـــــــــنـــــدوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، ويلتزم الصندوق بأدائها للبنك متى طلب ذلك.

على أن يخصـــص مبلغ خمســـمائة مليون دينار كويتي (500.000.000 د.ك) من رأس مال البنك لتغطية أحكام كل من (المادة 28 مكررا) و (المادة 28 مكررا أ) من القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية.

ويجوز أن تكون من بين دفعات رأس المال حصـيلة ما تحوله الحكومة إلى البنك من حقوقها قبل الغير.

ويعتبر مدفوعا من رأس المال ما سـبق دفعه لبنك الائتمان الذي أنشـئ بالقانون رقم 40 لسنة 1960.

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون .

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

دولة الكويت
The State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المذكرة الإيضاحية

لمشروع القانون رقم ( ) لسنة 2022

بتعديل المادة (6) من القانون رقم (30) لسنة 1965

بإنشاء بنك الائتمان الكويتي

اهتم الدستور الكويتي برعاية الأسرة بما يحفظ كيانها ويقوي أواصرها، وباعتبار أن توفير المسكن الملائم يحقق استقرارها وأمنها، واستناداً إلى الزيادة المضطردة في أعداد المستحقين للرعاية السكنية في السنوات الأخيرة مما نتج عنه التأخير في توفير البدائل السكنية خلال المواعيد المناسبة، ومنها التأخر في إصدار أذونات البناء في المدن الإسكانية الجديدة مثل المطلاع وجنوب خيطان حتى الآن على الرغم من جاهزية الأرض ويكمن السبب في ذلك في عدم توفر السيولة اللازمة في بنك الائتمان الكويتي لتمويل قروض الوحدات السكنية، الأمر الذي يتطلب معه زيادة رأس مال البنك ليمكنه من الوفاء بالتزاماته المالية.

جاء هذا القانون بزيادة رأس مال البنك بمبلغ ثلاثمائة مليون دينار كويتي (300.000.000د.ك) بحيث تغطى هذه الزيادة من الاحتياطي العام للصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، ويلتزم الصندوق بأدائها للبنك متى طلب ذلك.

وحفاظاً على ما جاء في أحكام القانون رقم 1 لسنة 2011 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 30 لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي في أن يخصص مبلغ خمسمائة مليون دينار كويتي (500.000.000د.ك) من رأس مال البنك لتغطية

كل من (المادة 28 مكررا) و (المادة 28 مكررا أ) من القانون رقم 47 لسـنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، فقد تم النص بالفقرة الثانية على ذلك.

مرفـــق رقـــم (2)

الجـــدول المقارن

2/4/22, 9:37 PM

جـــدول مقـــارن

عـــن

الاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة (6) من القانون رقم (30) لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي

المقدم من السادة النواب/ د.عبدالعزيز طارق الصقعبي - د.عبدالكريم عبدالله الكندري - د.حسن عبدالله جوهر - د.عبيد محمد المطيري - فايز غنام الجمهور.(المحال إلى اللجنة بصفة الاستعجال).

نص معدل نص مضاف نص محذوف

PDF.js viewer

http://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\9DDB1FA24C2F4BE7907F5A77D205C8BE.PDF

2/4/22, 9:37 PM

النص الأصلي	النص كما ورد بالاقتراح	النص كما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
- نحن عبدالله السالم الصباح أمير دولة الكويت. - بعد الاطلاع على المواد 20 و 23 و 65 و 136 و 137 من الدستور. - وعلى القانون رقم 40 لسنة 1960 الخاص بإنشاء بنك الائتمان والمعدل بالقوانين ذات الأرقام 8 و 12 و 18 و 33 لسنة 1961 وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.	- بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم (30) لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم (25) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية والقوانين المعدلة له، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:	- بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم (30) لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم (25) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية والقوانين المعدلة له، - وعلى المرسوم بالقانون رقم 31 لسنة 1978 بقواعد اعداد الميزانية العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي. - وعلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية. والقوانين المعدلة له. - وعلى القانون رقم 27 لسنة 1995 في شأن اسهام نشاط القطاع الخاص في تعمير الأراضي الفضاء المملوكة للدولة لأغراض الرعاية السكنية. والقوانين المعدلة له. وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:	

نص معدل نص مضاف نص محذوف

PDF.js viewer

http://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\9DDB1FA24C2F4BE7907F5A77D205C8BE.PDF

2/4/22, 9:37 PM

النص الأصلي	النص كما ورد بالاقتراح	النص كما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
مادة 6 رأس مال البنك ثلاثة آلاف مليون دينار كويتي 3.000.000.000 د.ك. وتغطى الزيادة في رأس المال من الإحتياطي العام للدولة. ويخول وزير المالية أداءها إلى البنك دفعة واحدة أو على دفعات، على أن تخصص الزيادة ومقدارها خمسمائة مليون دينار كويتي 500.000.000 د.ك. في رأس مال البنك لتغطية أحكام كل من (المادة ٢٨ مكررا) و (المادة ٢٨ مكررا أ) من القانون رقم 47 لسنة ١٩٩٣ المشار إليه. ويجوز ان تكون من بين دفعات راس المال حصيلة ما تحوله الحكومة الى البنك من حقوقها قبل الغير. ويعتبر مدفوعا من راس المال ما سبق دفعه لبنك الائتمان الذي انشىء بالقانون رقم 40 لسنة 1960.	**(المادة الأولى)** يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (6) من القانون رقم (30) لسنة 1965 المشار إليه النص التالي: "رأس مال البنك ثلاثة مليارات وسبعمائة وخمسون مليون دينار كويتي (3,750,000,000 د.ك) وتغطى الزيادة في رأس المال من الاحتياطي العام للصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، ويلتزم الصندوق بأدائها للبنك متى طلب ذلك".	**(المادة الأولى)** يستبدل بنص المادة (6) من القانون رقم (30) لسنة 1965 المشار إليه النص التالي: رأس مال البنك ثلاثة آلاف وثلاثمائة مليون دينار كويتي (3,300,000,000 د.ك) وتغطى الزيادة في رأس المال ومقدارها ثلاثمائة مليون دينار كويتي (300.000.000 د.ك) من الاحتياطي العام للصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، ويلتزم الصندوق بأدائها للبنك متى طلب ذلك. على أن يخصص مبلغ خمسمائة مليون دينار كويتي (500.000.000 د.ك) من رأس مال البنك لتغطية أحكام كل من (المادة 28 مكررا) و (المادة 28 مكررا أ) من القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية. ويجوز أن تكون من بين دفعات رأس المال حصيلة ما تحوله الحكومة إلى البنك من حقوقها قبل الغير. ويعتبر مدفوعا من رأس المال ما سبق دفعه لبنك الائتمان الذي أنشئ بالقانون رقم 40 لسنة 1960.	

نص معدل نص مضاف نص محذوف

PDF.js viewer

http://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\9DDB1FA24C2F4BE7907F5A77D205C8BE.PDF

2/4/22, 9:37 PM

النص الأصلي	النص كما ورد بالاقتراح	النص كما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
	(المادة الثانية) يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون. **(المادة الثالثة)** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. **أمير دولة الكويت** **نواف الأحمد الصباح**	**(المادة الثانية)** يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون. **(المادة الثالثة)** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون. **أمير دولة الكويت** **نواف الأحمد الصباح**	

نص معدل نص مضاف نص محذوف

PDF.js viewer

http://search.kna.kw/web/web/viewer.html?file=download\9DDB1FA24C2F4BE7907F5A77D205C8BE.PDF

مرفق رقم (3)

الاقتراح بقانون المشار إليه

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٦) من القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك الائتمان الكويتي، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

د.عبدالعزيز طارق الصقعبي

د. عبدالكريم عبدالله الكندري

د. حسن عبدالله جوهر

د. عبيد محمد المطيري

فايز غنام الجمهور

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة.
يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية.
مع إعطائه صفة الاستعجال.

٢٠٢١/٨/١٣

٧٤٠

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

اقتراح بقانون
بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٦) من القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك الائتمان الكويتي

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (٦) من القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ المشار إليه النص التالي:

"رأس مال البنك ثلاثة مليارات وسبعمائة وخمسون مليون دينار كويتي (٣,٧٥٠,٠٠٠,٠٠٠د.ك) وتغطى الزيادة في رأس المال من الاحتياطي العام للصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، ويلتزم الصندوق بأدائها للبنك متى طلب ذلك".

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة الثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء –كل فيما يخصه– تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

٧٤٠

الفصل التشريعي السادس عشر دور الانعقاد الأول

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

المذكرة الايضاحية
للاقتراح بقانون
بتعديل الفقرة الأولى من المادة (٦) من القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك الائتمان الكويتي

يعد مشروع مدينة المطلاع أكبر مشروع إسكاني تم تنفيذه في الكويت، فهو يتكون من (١٢) ضاحية على امتداد (١٠٢) ألف كيلو متر مربع ويحتوي على أكثر من (٢٨,٢٨٨) وحدة سكنية.

وعلى الرغم من انتهاء أعمال البنية التحتية في المدينة منذ فترة إلا أن عدد الوحدات السكنية التي تم منحها أذونات بناء يبلغ عددها (٨,٩١٧) وحدة وهو ما يمثل (٣١%) فقط من أعداد الوحدات السكنية في المدينة، أي أن هناك أكثر من (١٩) ألف أسرة كويتية تم التخصيص لها في مدينة المطلاع لم تتمكن استلام إذن البناء حتى الآن على الرغم من جاهزية الأرض، ويكمن السبب في ذلك هو عدم توفر السيولة اللازمة في بنك الائتمان لتمويل قروض الوحدات السكنية في المطلاع.

ولما كانت الأزمة الاسكانية قد تفاقمت بصورة أقضت مضاجع المواطنين مما يتطلب تدخلاً عاجلاً وسريعاً لتخفيف حدة هذه الأزمة، ولما كانت السيولة المالية في الاحتياطي العام للدول قد أوشكت على النفاد، ولما كان الاحتياطي العام في الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية قد بلغ(٣,٣٣٠) ألف مليون دينار بخلاف رأس ماله البالغ(٢٠٠٠) مليون دينار، ولما كانت الأسر الكويتية أولى بالاستفادة من الملاءة المالية للصندوق من الدول الأخرى، جاء هذا القانون لتعديل الفقرة الأولى من المادة (٦) من القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ المشار

إليه، وذلك لزيادة رأس مال البنك بمقدار (٧٥٠) مليون دينار كويتي تؤدى من خلال الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية.

مرفق رقم (4)

قرار المجلس بجلسته المعقودة يوم الأربعاء الموافق 2022/1/19 بالموافقة على الطلب المقدم من السيد العضو/ د.عبدالعزيز الصقعبي

Speaker's Office
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

مكتب الرئيس
دولة الكويت

الأخ الفاضل / رئيس لجنة شؤون الإسكان و العقار **المحترم**

مجلس الأمة
KNA_78097_2022
23/01/2022

تحية طيبة وبعد ،،،

أنهي إليكم أن مجلس الأمة قد نظر في جلسته المعقودة يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٢/١/١٩م، الرسالة الواردة من السيد العضو / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي بطلب إحالة الاقتراحات بقوانين المدرجة بالجدول المرفق بالرسالة إلى لجنتكم عملاً بنص المادة (٥٥) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة.

وبعد المناقشة انتهى المجلس إلى الموافقة على هذا الطلب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مرزوق علي الغانم

رئيس مجلس الأمة

المرفقات :

جلس الامة
37224 2022
17/01/2022

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

السيد / رئيس مجلس الامة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ,,,

لا شك بأن القضية الاسكانية هي القضية الأولى في الكويت، وأن استمرارها أصبح يؤرق الأسر وهو ما يحتم علينا -ممثلي الأمة- في منحها الأولوية وتفعيل كافة الأدوات التشريعية والرقابية لحل هذه القضية.

ولما كانت هناك مجموعة كبيرة من المشروعات والاقتراحات بقانون مرتبطة بالقضية الاسكانية وبنك الائتمان قد تم تقديمها من مجاميع نيابية مختلفة، وكانت هذه المشروعات والاقتراحات قد تأخر إحالتها إلى لجنة شؤون الإسكان والعقار، كان من الواجب تفعيل المادة (55) من اللائحة الداخلية في إحالة المشروعات والاقتراحات بقانون المرتبطة بالقضية الاسكانية وبنك الائتمان إلى اللجنة لبحثها ودراستها وإعداد التقرير بشأنها في أقرب وقت.

لذا فإنني أتقدم بطلب إحالة المشروعات والاقتراحات بقانون المدرجة بالجدول المرفق بهذه الرسالة إلى لجنة شؤون الإسكان والعقار عملاً بنص المادة (55) من اللائحة، مع رجاء بإدراج هذه الرسالة في بند الرسائل الواردة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ,,,

د.عبدالعزيز طارق الصقعبي

عضو مجلس الأمة

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

جدول المشروعات بقانون والاقتراحات بقانون المراد إحالتها للجنة شؤون الإسكان والعقار

الاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الأولى من المادة (6) من القانون رقم (30) لسنة 1965 بإنشاء بنك الائتمان الكويتي المقدم من السادة الأعضاء د.حسن عبدالله جوهر / د.عبيد محمد المطيري / د.عبدالكريم عبدالله الكندري / فايز غنام الجمهور / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي.
الاقتراح بقانون بشأن مكافحة احتكار أراضي الفضاء المقدم من السادة الأعضاء أسامة عيسى الشاهين / د.حسن عبدالله جوهر / د.حمد محمد المطر / شعيب شباب المويزري / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي.
الاقتراح بقانون بتعديل بعض مواد القانون رقم (20) لسنة 2016 في شأن تحديد تعرفة وحدتي الكهرباء والماء المقدم من السادة الأعضاء د.خالد عايد العنزي / مهند طلال الساير / عبدالله جاسم المضف / د.هشام عبدالصمد الصالح / د.حمد أحمد روح الدين.
الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (3 مكرر) إلى القانون رقم (20) لسنة 2016 في شأن تحديد تعرفة وحدتي الكهرباء والماء المقدم من السادة الأعضاء أسامة عيسى الشاهين / د.حمد محمد المطر / شعيب شباب المويزري / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي / خالد محمد العتيبي.
الاقتراح بقانون بشأن استدامة منح القروض العقارية للسكن الخاص من قبل بنك الائتمان المقدم من السادة الأعضاء مهند طلال الساير / مهلهل خالد المضف / عبدالله جاسم المضف / د.حمد أحمد روح الدين / شعيب شباب المويزري.

الاقتراح بقانون بشأن استدامة منح القروض العقارية للسكن الخاص من قبل بنك الائتمان المقدم من السادة الأعضاء د.حسن عبدالله جوهر / د.بدر حامد الملا / خالد محمد العتيبي / أحمد محمد الحمد / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي.
مشروع قانون بشأن التمويل العقاري المقدم من الحكومة.
الاقتراح بقانون بشأن تنظيم التملك في القطاع السكني في الكويت المقدم من السادة الأعضاء عدنان سيد عبدالصمد / د.خالد عايد العنزي / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي / خليل إبراهيم الصالح.
الاقتراح بقانون بشأن تنظيم التملك في القطاع السكني في الكويت المقدم من السادة الأعضاء د.عبيد محمد المطيري / مساعد عبدالرحمن العارضي / أحمد محمد الحمد / فايز غنام الجمهور / أسامة أحمد المناور.
الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (58 مكرراً أ) إلى المرسوم الأميري رقم (5) لسنة 1959 بقانون التسجيل العقاري المقدم من السادة الأعضاء أسامة عيسى الشاهين / د.حمد محمد المطر / د.صالح ذياب المطيري / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي / فايز غنام الجمهور.
الاقتراح بقانون بشأن تعمير الأراضي الفضاء المملوكة للدولة المقدم من السيد العضو بدر ناصر الحميدي.
الاقتراح بقانون بإنشاء الهيئة العامة للأراضي والعقارات المقدم من السادة الأعضاء أسامة عيسى الشاهين / د.حمد محمد المطر / شعيب شباب المويزري / د.صالح ذياب المطيري / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي.

اقتراح بقانون بإنشاء هيئة تنظيم الأراضي والعقارات المقدم من السيد العضو أحمد محمد الحمد.
الاقتراح بقانون بشأن تأسيس شركات إنشاء المدن السكنية وتنميتها اقتصادياً على الأراضي المملوكة للدولة المقدم من السادة الأعضاء د.حسن عبدالله جوهر / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي / مهند طلال الساير / مهلهل خالد المضف / فايز غنام الجمهور.
الاقتراح بقانون بشأن تأسيس شركات إنشاء المدن السكنية وتنميتها اقتصادياً على الأراضي المملوكة للدولة المقدم من السادة الأعضاء د.بدر حامد الملا / د.عبدالكريم عبدالله الكندري / عبدالله جاسم المضف / الصيفي مبارك الصيفي / خالد محمد العتيبي.
الاقتراح بقانون بشأن ضريبة الأملاك العقارية المقدم من السادة الأعضاء أسامة عيسى الشاهين / د.حمد محمد المطر / د.صالح ذياب المطيري / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي / فايز غنام الجمهور.
الاقتراح بقانون بشأن تنظيم الوكالات العقارية المقدم من السادة الأعضاء أسامة عيسى الشاهين / د.حسن عبدالله جوهر / د.صالح ذياب المطيري / د.عبدالعزيز طارق الصقعبي / خالد محمد العتيبي.
الاقتراح بقانون بشأن حل أزمة السكن المقدم من السيد العضو مبارك عبدالله العجمي.
الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (3 مكرراً) إلى القانون رقم (20) لسنة 2016 في شأن تحديد تعرفة وحدتي الكهرباء والماء المقدم من السيد العضو د.هشام عبدالصمد الصالح.

(26)